

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٠٣ لسنة ١٩٧٢

تعيين مدير عام للشئون الطبية بجامعة الاسكندرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعل نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد الدكتور محمد عبد الفتاح محمد نظم العماري
مديرا عاما للشئون الطبية بجامعة الاسكندرية من مستوى الإدارة العليا
(الربط المالي ١٢٠٠ / ١٨٠٠ جنيه).

مادة ٢ - على وزير التعليم العالي تنفيذ هذا القرار

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ شوال سنة ١٣٩٢ (٢ ديسمبر ١٩٧٢)

أبور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٠٤ لسنة ١٩٧٢

بإعادة تشكيل مجلس إدارة الشركة القومية للتوزيع

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعل القانون رقم ١ لسنة ١٩٧١ بإنشاء اتحاد الإذاعة والتلفزيون

وعل قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٥١ لسنة ١٩٦٤ بتشكيل مجالس إدارات الشركات المساهمة التابعة لمؤسسة مصرية العامة للتأليف والأداء والنشر

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢٠ لسنة ١٩٧١ بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٩٦ لسنة ١٩٧٢

تعيين رئيس بعثة الحج

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

قرر :

مادة ١ - بين الدكتور عبد الحليم محمود وزير الأوقاف وشئون الأزهر
رئيسا لبعثة الحج في طلعة سنة ١٣٩٢ هجرية.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ شوال سنة ١٣٩٢ (٢ ديسمبر ١٩٧٢)

أبور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٩٩ لسنة ١٩٧٢

تعيين السيد الدكتور صلاح الدين عبد الوهاب العبد

وكيل أول لوزارة استصلاح الأراضي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعل القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة

وعل القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ في شأن تنظيم البدلات والرواتب

الإضافية المعدل بالقانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧١

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ في شأن تحديد بدلات التأمين للوظائف العليا في الجهاز الإداري للدولة والميقات العامة

قرار :

مادة ١ - تعيين السيد الدكتور صلاح الدين عبد الوهاب العبد
وكيل أول لوزارة استصلاح الأراضي والاصلاح الزراعي من مستوى
الإدارة العليا (الربط المالي ٢٠٠٠ جنيه سنويًا) وذلك مع منحه مبلغ
التمويل المقرر.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ شوال سنة ١٣٩٢ (٢ ديسمبر ١٩٧٢)

أبور السادات

رئاسة الجمهورية

استدراك

نشر بالعدد رقم ٤٦ مكرر من الجريدة الرسمية الصادرة في ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٧٢ قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٢٨٦ لسنة ١٩٧٢ متضمنا الآتي :

(٩٦) رائد محمد توفيق عبد الفتاح محمود الميقانى .

وحيث إن صحة الاسم هو :

(٩٦) رائد محمد توفيق عبد الفتاح ، لذلك لزم التزويه

استدراك

نشر بالعدد رقم ٤٦ مكرر من الجريدة الرسمية الصادرة في ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٧٢ قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٢٨٧ لسنة ١٩٧٢ متضمنا الآتي :

(١٧) م . نان محمد عدل متولى

وحيث إن صحة الاسم هو :

(١٧) م . نان محمد عدل أحد متولى غنيم ، لذلك لزم التزويه .

ديوان كير الأمناء

بمناسبة زيارة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم ، سلطان عمان ، بجمهورية مصر العربية في المدة من ٢٢ شوال سنة ١٣٩٢ (٢٧ نوفمبر سنة ١٩٧٢) إلى ٢٧ شوال سنة ١٣٩٢ (٢ ديسمبر سنة ١٩٧٢) أهدى جلالة السلطان :

فلاذة عمان :

إلى السيد الرئيس عبد أنور السادات ، رئيس جمهورية مصر العربية . كما أهدى جلالة السلطان الأوسامة ذاتية إلى السادة الميبة أسماؤهم فیما يلي . وقد وافق السيد رئيس الجمهورية على الإذن لهم في قبولها وحلها .

وسام عمان من الترتيب الممتازة ، إلى :

السيد حسين الشافعى ، نائب رئيس الجمهورية .

السيد الدكتور محمود فوزى ، نائب رئيس الجمهورية .

السيد الدكتور عزيز صدقى ، رئيس الوزراء .

السيد محمد حافظ اسماعيل ، مستشار السيد الرئيس لشئون الأمن الفخرى .

قرار :

مادة ١ — إعادة تشكيل مجلس إدارة الشركة القومية للتوزيع على الوجه الآتى :

رئيس مجلس الإدارة رئيسا

مدير عام الشركة مدير

مدير الإدارة التجارية مدير

مدير الإدارة المالية والإدارية مدير

مدير إدارة الشحن والتوصير مدير

أربعة أعضاء يتمخضون من بين العاملين في الشركة أربعة

مادة ٢ — على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الثقافة والإعلام تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ شوال سنة ١٣٩٢ (٢ ديسمبر ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٠٨ لسنة ١٩٧٢

تحديد رأس المال هيئة التحكيم واختبارات القطن

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون المياثات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٢٥ لسنة ١٩٦٢ في شأن تحديد رأس المال

أموال المؤسسات العامة ، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٠٥ لسنة ١٩٦٥ بإعادة تنظيم المياثات

العاملة في قطاع القطن ،

قرار :

مادة ١ — تحديد رأس المال هيئة التحكيم واختبارات القطن في ٣٠ يونيو سنة ١٩٧٠ بمبلغ ٧١٢٢٩٠ جنيهًا (سبعين مليون واثنتي عشر ألفاً ومائتين وسبعين جنيهًا) .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ شوال سنة ١٣٩٢ (٢ ديسمبر ١٩٧٢)

أنور السادات